[267] (13386) 18 - وباسناده عن محمد بن أحمد بن داود، عن محمد بن علي بن الفضل، عن علي بن محمد بن يعقوب، عن علي بن الحسن بن فضال، عن الحسين بن نصر بن مزاحم، عن أبيه، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سمعته يقول: ما أدري ما صمت ثلاثين أكثر (1)، أو ما صمت تسعة وعشرين يوما، إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: شهر كذا، وشهر كذا، وشهر كذا يعقد بيده تسعة وعشرين يوما. (13387) 19 - وعنه بالاسناد عن ابن فضال، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبدالله بن سنان قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الاهلة ؟ فقال: هي أهلة الشهور، فإذا رأيت الهلال فصم وإذا رأيته فأفطر، قلت: إن كان الشهر تسعة وعشرين يوما، أقضي ذلك اليوم ؟ قال: لا إلا أن تشهد لك بينة عدول، فان شهدوا أنهم رأوا الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم. (13388) 20 - وعنه، عن عبيد الله بن علي بن القاسم البزاز، عن جعفر بن عبد الله المحمدي، عن الحسن بن الحسين، عن أبي أحمد بن عمر (1) بن الربيع، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام وذكر مثله، إلا أنه قال: إلا أن يشهد لك عدول أنهم رأوه، فان شهدوا فاقض ذلك اليوم. (13389) 21 - وباسناده عن أبي غالب الزراري، عن أحمد بن محمد،

_____ 18 - التهذيب 4: 162 / 456. (1) في المصدر: أو أكثر. 19 - التهذيب 4: 163 / 459، وأورد صدره في الحديث 21 من الباب 3 من هذه الابواب. 20 - التهذيب 4: 163 / 460، وأورد صدره في الحديث 22 من الباب 3 من هذه الابواب. (1) في المصدر: أبو أحمد عمر، وفي الاصل أحمد بن عمر. 21 - التهذيب 4: 165 / 468. (*) _____